

مؤتمر الأطراف في
اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن
مكافحة التبغ

الدورة السابعة

دلهي، الهند، ٧-١٢ نوفمبر/ تشرين الثاني، ٢٠١٦

١٢ نوفمبر/ تشرين الثاني ٢٠١٦

القرار

FCTC/COP7(9) نظم إيصال النيكوتين إلكترونياً ونظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً

مؤتمر الدول الأطراف،

إذ يشير إلى قراره FCTC/COP4(14) الذي طلب فيه من أمانة الاتفاقية أن تعد، بالاشتراك مع مبادرة المنظمة للتححرر من التبغ، تقريراً شاملاً يستند إلى خبرات الأطراف في مسألة نظم إيصال النيكوتين إلكترونياً وذلك لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة؛

وإذ يشير إلى قراره FCTC/COP5(10) الذي طلب فيه من أمانة الاتفاقية أن تدعو منظمة الصحة العالمية إلى تحديد الخيارات المتاحة لمكافحة ومنع النظم الإلكترونية لإيصال النيكوتين، وإلى دراسة البيانات المستجدة بشأن الآثار الصحية لاستخدام تلك النظم الإلكترونية، وتقديم تقرير عن النتائج إلى الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف؛

وإذ يشير إلى قراره FCTC/COP6(9) الذي طلب فيه من أمانة الاتفاقية أن تدعو منظمة الصحة العالمية إلى إعداد تقرير خبراء للدورة السابعة لمؤتمر الأطراف مع بيان المستجدات بشأن البراهين حول الآثار الصحية لاستخدام نظم إيصال النيكوتين إلكترونياً ونظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً؛

وبالنظر إلى أن تقرير المنظمة المقدم إلى مؤتمر الأطراف في جلسته السابعة (الوثيقة FCTC/COP/7/11) يغطي آخر المستجدات حول البراهين حول الآثار الصحية لاستخدام نظم إيصال النيكوتين إلكترونياً ونظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً، ودورها المحتمل في وقف استخدام التبغ والأثر على جهود مكافحة التبغ، وقيم الخيارات على مستوى السياسات (منع الأفراد غير المدخنين والشباب من استهلاك نظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً، التقليل إلى أدنى حد وقدرة المستطاع من المخاطر الصحية التي يحتمل أن تحيق بمستعملي نظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً وحماية غير مستعمليها من التعرض لانبعاثاتها، منع نشر الادعاءات الصحية غير المثبتة عن نظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً، حماية أنشطة مكافحة التبغ من جميع المصالح التجارية وأية مصالح راسخة أخرى ذات صلة بنظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً، بما في ذلك مصالح دوائر صناعة التبغ)؛

وبالنظر أيضاً إلى شروع المنظمات التنموية الإقليمية والدولية باتباع أساليب لاختبار وقياس محتويات وانبعاثات نظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً، حيث من المتوقع الانتهاء من ذلك خلال السنوات الثلاث-الخمس القادمة؛

وإذ يقر بأن بعض الأطراف قامت بتبني استراتيجيات تنظيمية متنوعة فيما يخص نظم إيصال النيكوتين إلكترونياً/ نظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونياً، مثل الحظر التام لبيعها، أو تبني نظم مشابهة لتلك المطبقة في مجال صناعة الأدوية، أو مكافحتها كما هو الحال بالنسبة لمنتجات التبغ، أو مكافحتها كمنتجات استهلاكية من خلال تدابير مشابهة لتلك المتبعة في مكافحة التبغ، بينما لم تقم الأطراف الأخرى باعتماد أية تدابير على الإطلاق؛

١. يرحب بمحتوى التقرير ضمن الوثيقة FCTC/COP/7/11؛
٢. ويدعو الأطراف إلى دراسة تطبيق تدابير تنظيمية مثل تلك التدابير المشار إليها في الوثيقة FCTC/COP/7/11 لحظر أو تقييد تصنيع وتوريد وتوزيع وعرض وبيع واستخدام نظم إيصال النيكوتين إلكترونيًا/ نظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونيًا، بما يتلاءم مع قوانينهم المحلية وأهداف الصحة العامة؛
٣. يطلب من أمانة الاتفاقية أن تدعو الأطراف لمراقبة و الإبلاغ عن التطورات التنظيمية والعلمية والتسويقية مثل البدء والوقف والإعلان والترويج، وتقوم منظمة الصحة العالمية بتقديم تقرير عن تطوير أساليب من قبل منظمات تطوير المعايير الإقليمية والدولية لاختبار وقياس محتويات وانبعاثات هذه المنتجات، إما في الدورة الثامنة أو التاسعة لمؤتمر الأطراف، كما ينطبق ذلك؛
٤. ويطلب من أمانة الاتفاقية دعوة منظمة الصحة العالمية لمتابعة تقديم المساعدات التقنية والعلمية حول نظم إيصال النيكوتين إلكترونيًا/ نظم إيصال مواد غير النيكوتين إلكترونيًا، عند طلب الأطراف أو أمانة الاتفاقية.

(الجلسة العامة الخامسة، ١٢ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١٦)

==